حرف (أو) عند النحاة والأصوليين وأثرها في المسائل الفقهية

دراسة أصولية تطبيقية

د/ مسلم بن سلمي بن هجاد المطيري(*)

• مقدمة:

الحمد لله علم بالقلم، وعلم الإنسان ما لم يعلم، أرسل محمدًا صلى الله عليه وسلم بشريعة قويمة، عظيمة كريمة، فيها الهدى والنور والعلم، شريعةٍ صالحة لكل زمان ومكان.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله وصفيه وخليله أخرج الله به الناس من الظلمات إلى النور وفتح الله برسالته قلوبًا غلفًا، وأعينًا عميًا، وآذنًا صمًا، ودخل الناس في دين الله أفواجًا، فوجدوا في ظلال هذا الدين وهذه الشريعة كل خير وعزة ورفعة وتطور وتقدم، فصلوات الله وسلامه على من بلغ هذه الشريعة وأُرسِل بهذا الدين القويم وعلى آله وأزواجه وأصحابه والتابعين وتابعيهم ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن علم أصول الفقه من أجلّ العلوم وأنفعِها للناس، فما من نازلة أو مسائل مستجدة في الفقه إلا وميدانها وحلها في أصول الفقه، ومنه ينبع، وقواعد أصول الفقه التي يعتمد عليها في بيان أحكام النوازل والمستجدات بعضها يتصل بعلم اللغة العربية، واللغة العربية من العلوم التي يحتاجها الأصولي ويعتمد عليها ويستمد منها ما يحتاجه من قواعد وشواهد يبني عليها كلامه وأحكامه، ومن ذلك حروف المعاني وهي حروف يحتاج إليها

الأصولي؛ لأن معرفتها مهمة لسلامة استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، حيث أن كثيرًا من مسائل الفقه يتوقف فهمها على فهم معنى الحرف ومدلوله، وهذه الحروف التي يذكرها اللغويون والأصوليون ليست كلها من قبيل الحروف، بل بعضها من قبيل الأسماء، والظروف، لكن أطلقوا عليها حروف المعاني تغليبًا، أو تشبيهًا لها بالحروف في البناء، وعدم الاستقلال، وحروف المعاني كثيرة ولكن سيكون مجال بحثنا هنا في حرف من حروف المعاني وهو حرف (أو)، ومن المعلوم أن كل حرف من حروف المعاني له صلة قوية بالمسائل الفقهية، فكثير من مسائل الفقه تترتب على ذلك؛ لأن كل حرف في اللغة موضوع ليكون دالاً على معنىً مخصوص، كما هو الحال في الأسماء، والأفعال، وقد وجدت من خلال القراءة حول موضوع حروف المعاني ومدلولاتها، والمسائل الفقهية المبنية عليها، أن حرف (أو) من الحروف القليلة التي اهتم بها الباحثون، فلم أجد بحثًا مُأصّلاً تطبيقيًا يشبع هذا الحرف المهم حقه، فلم أجد بدًا من القيام بذلك، لعل الله أن ينفعني به، وينفع به طلاب علم أصول الفقه الجادين، ولعل أن يكون فيه إثراءً للمكتبة الإسلامية العامرة.

وقد جعلته منتظمًا في مقدمةٍ، ومبحثين، وخاتمة .

فالمقدمة في بيان أهمية الموضوع، ودواعي بحثه، وخطة البحث.

والمبحث الأول في: حقيقة حروف المعاني، وأهميتها وما يتعلق بذلك.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول في: حقيقة حروف المعاني، وسبب تسميتها بذلك.

المطلب الثاني في: أهمية حروف المعاني، وعلاقتها بأصول الفقه.

المطلب الثالث في: معاني الحروف وأقسامها.

المطلب الرابع في: عمل حروف المعاني، وعددها.

والمبحث الثاني في: دلالة (أو) واستعمالاتها عند النحويين والأصوليين، وتطبيقاتها على المسائل الفقهية.

وفيه ثلاث مطالب:

المطلب الأول في: دلالة (أو) واستعمالاتها عند النحويين.

المطلب الثاني في: دلالة (أو) واستعمالاتها عند الأصوليين.

المطلب الثالث في: تطبيقات على بعض المسائل الفقهية التي اختلف فيها الفقهاء نظرًا لاختلاف النحاة والأصوليين في معاني (أو) العاطفة، وعلى بعض المسائل المبنية على حرف (أو).

والخاتمة في: نتائج البحث.

وقد سلكت في هذا البحث المنهج العلمي من ترتيب المباحث، وعزو الآيات، وتخريج الأحاديث، وتوثيق النقول، وترجمة الإعلام عدا المشهورين، وثبت للمصادر والمراجع في آخر البحث.

وفي الختام اسأل الله عز وجل أن أكون قد وفقت لإثراء هذا البحث، وإكماله، وإتمامه على أحسن حال، وأن يكون هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفعني به، وينفع به إخواني من طلبة العلم إنه سميع مجيب، والحمد لله رب العالمين وصلى الله وبارك على نبينا محمد وعلى آله وأزواجه وأصحابه والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

• المبحث الأول: حقيقة حروف المعاني، وسبب تسميتها بذلك، وأهميتها، وعلاقتها بأصول الفقه، وما يتبع ذلك:

المطلب الأول: حقيقة حروف المعاني، وسبب تسميتها بذلك.

أولاً: المعنى اللغوي:

الحروف جمع حرف، وسمي بذلك؛ لأنه طرف في الكلام، وفضله، قال ابن فارس(١): " مادة: حرف: الحاء، والراء، والفاء، ثلاثة أصول: حد الشيء، والعدول، وتقدير الشيء، فأما الحد: فحرف كل شيء حده، كالسيف وغيره، ومنه الحرف، وهو الوجه، تقول: هو من أمره على حرفٍ واحد، أي: طريقة واحدة(٢).

ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللهَ عَلَى حَرْفٍ﴾[الحج/١١]، أي: على وجه؛ لأن العبد يجب عليه طاعة الله جل ثناؤه عند السراء والضراء، فإذا أطاعه عند السراء، وعصاه عن الضراء، فذاك ممن عبد الله على حرف، ألا ترى أنه قال: ﴿فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ﴾ [الحج/١١] والحرف الناقة الضامرة، شبهت بحرف السيف، وقال قوم: ضخمة كأنها حرف الجبل، أي: جانبه(٣)، والحرف في اللغة: هو الطرف ومنه قولهم: حرف الجبل، أي: طرفه، وهو أعلاه المحدد، وقد يقع الحرف في أول الكلمة، نحو: مررت بزيد، فالباء هنا ليست بطرف، فيكون المراد أن الحرف طرف في المعنى، وقيل لأنه يأتي على وجه واحد والحرف في اللغة كما سبق: هو الوجه الواحد(٤).

ودلالة الحرف على معناه الإفرادي متوقفة على ذكر متعلقه، بخلاف الاسم، والفعل، فمثلاً لو قلت: الغلام، فهم منه التعريف، ولو قلت: "أل"

مفردة، لم يفهم منه معنى، فإذا قرن بالاسم أفاد التعريف، وكذلك باء الجر، فلا تدل على الإلصاق حتى تضاف إلى الاسم الذي بعدها، فتقول مثلاً: مررت بزيد، وكذلك القول في سائر الحروف(٥).

وهل تُذَكَّرُ الحروف أو تؤنث ؟

قال الفيومي(٦): "وحرف المعجم يجمع على حروف، قال الفراء، وابن السكِّيت: وجميعها مؤنثة، ولم يسمع التذكير منها في شيء، ويجوز تذكيرها في الشعر، وقال ابن الأنباري: التأنيث في حروف المعجم عندي على معنى الكلمة، والتذكير على معنى الحرف، وقال في البارع: الحروف مؤنثة، إلا أن تجعلها أسماءً، فعلى هذا يجوز أن يقال:

هذا جيم، وهذه جيم، وما أشبهه "(٧).

ثانيًا: المعنى الاصطلاحي:

حد الحرف بحدود كثيرة منها:

١- الحرف كلمة تدل على معنى في غيرها فقط(٨).

٢- الحرف ما دل على معنىً في غيره(٩).

٣- الحرف ما لا يستقل بالمفهومية(١٠).

ومن أحسن هذه التعريفات، التعريف الأول؛ لأنه جامع مانع، ولم تخل البقية من مقال(١١).

وسنشرح التعريف الأول وهو المختار:

فقوله "كلمة" جنس يشمل الاسم، والفعل، والحرف.

وقوله "تدل على معنى في غيرها" فصلٌ، يخرج به الفعل، وأكثر الأسماء، لأن الفعل لا يدل على معنىً في غيره، وكذلك أكثر الأسماء.

وقوله "فقط" فصلٌ ثانٍ، يخرج به من الأسماء ما يدل على معنى في غيره ومعنى في نفسه، فإن الأسماء تنقسم إلى قسمين: قسم يدل على معنىً في نفسه، ولايدل على معنىً في غيره، وهو الأكثر، وقسم يدل غلى معنيين، معنىً في نفسه، ومعنىً في غيره، كأسماء الاستفهام، والشرط، فإن كل واحد منها يدل بسبب تضمنه معنى الحرف على معنىً في غيره، مع دلالته على المعنى الذي وضع له، فإذا قلت مثلاً: مَنْ يَقُمْ أقُم معه، فقد دلت "مَنْ" على شخص عاقل بالوضع، ودلت مع ذلك على ارتباط جملة الجزاء بجملة الشرط؛ لتضمنها معنى "إنْ الشرطية" فلذلك زِيدَ في الحد "فقط" ليخرج به هذا القسم من الأسماء(١٢).

وبناءً على هذا فيتضح من التعريف الثاني، وهو أن الحرف ما دل على معنىً في غيره، أنه يدخل فيه من الأسماء ما دل على معنىً في نفسه فقط، وما دل على معنيين، وهو أسماء الاستفهام، والشرط، وبالتالي فهو ليس بمانع.

وأما التعريف الثالث، وهو أن الحرف ما لا يستقل بالمفهومية، فهو غير مانع أيضًا؛ لأن المهمل يدخل في حده، إذ يصدق عليه أنه لا يستقل بالمفهومية؛ لأن عدم الاستقلال بالمفهومية، يصدق بعدم المفهوم، أو وجود المفهوم مع عدم الاستقلال(١٣).

أما سبب تسميتها بحروف المعاني:

فنجد أن إطلاق لفظ الحروف على حروف المعاني، جاء بطريق التغليب؛ لأن بعضها أسماء، مثل "إذا" و "متى" وغيرهما(١٤)، وسميت بحروف المعاني بناءً على أن وضعها جاء لمعانٍ تتميز بها من حروف

المباني، التي بنيت الكلمة عليها، وركبت منها، فالهمزة المفتوحة مثلاً إذا قصد بها الاستفهام، أو النداء، فهي من حروف المعاني، وإلا من حروف المباني(١٥).

قال ابن ملك(١٦): "حروف المعاني، أي: الحروف التي لها معانٍ"(١٧).

وقال النسفي(١٨): "وإنما سميت حروف المعاني؛ لأنها توصل معاني الأفعال إلى الأسماء، إذ لو لم يكن (من، وإلى) في قولك: خرجت من البصرة إلى الكوفة، لم يفهم ابتداء خروجك، وانتهاؤه، وبهذا تمتاز عن حروف التهجي"(١٩).

وقال سعد الدين التفتازاني(٢٠): "وتسميتها حروف المعاني بناءً على أن وضعها لمعانٍ تتميز بها من حروف المباني التي بنيت الكلمة عليها، وركبت منها، فالهمزة المفتوحة إذا قصد بها الاستفهام، أو النداء، فهي من حروف المعاني، وإلا فمن حروف المباني"(٢١).

المطلب الثاني: أهمية حروف المعاني وعلاقتها بأصول الفقه:

تكمن أهمية حروف المعاني في ذاتها من جهة، وفي إيصال معاني الأفعال إلى الأسماء من جهة أخرى، ولأهميتها وقوتها وتأثيرها في الخطاب أن فوائد الخطاب تتغير بالحروف الداخلة عليه(٢٢).

قال الأسمندي(٢٣): "والحرف ما يفيد اتصال فائدة بفائدة، كقولنا: رأيت زيدًا وعمرًا، فحرف الواو ههنا يفيد اتصال رؤية عمرو برؤية زيد، أي يفيد زيادة على رؤية زيد رؤية عمرو، غير أن كل واحد من الحروف يختص بزيادة فائدة، وهي: أنها تنبيء عن كيفية الاتصال"(٢٤).

وقال الأخسيكتي(٢٥): "حروف المعاني، فشطرٌ من مسائل الفقه مبنيٌ عليه"(٢٦).

وقال أبو يعلي(٢٧): "فصل في حروف تتعلق بها أحكام الفقه، ويتنازع في موجبها المتناظران"(٢٨).

وقال ابن إمام الكاملية(٢٩): "هذه الحروف يحتاج إليها المجتهد في استنباط الأحكام لوقوعها في أدلة الفقه"(٣٠).

وقال الشاطبي(٣١): "كل مسألة لا ينبني عليها فروع فقهية فوضعها في أصول الفقه عارية"(٣٢).

وقال ابن النجار(٣٣): "المراد بالحروف هنا ما يحتاج الفقيه إلى معرفته من معاني الألفاظ المفردة، لا الحرف الذي هو قسيم الاسم والفعل"(٣٤).

وقال البدخشي(٣٥): "الفصل الثامن في تفسير حروف يحتاج إليها، أي إلى معرفة معانيها لكونها مناط معرفة بعض الأحكام "(٣٦).

وقال السغناقي(٣٧): "وهي وإن كانت من قسم النحو، ولكن بعض مسائل الفقه قد بنيت عليها، فلابد من بيان تلك المسائل المبنية عليها من بيان معانيها"(٣٨).

وقال ابن أمير الحاج(٣٩) يشرح كلام ابن الهمام(٤٠): "ثم لا يوجب هذا الكلام أيضًا البحث عن خصوصياتها في الأصول، لكن العادة جرت به تتميمًا للفائدة، لشدة الاحتياج إليها في بعض المسائل الفقهية"(٤١).

وقال صدر الشريعة: "وههنا نذكر حروفًا تشتد الحاجة إليها، وتسمى حروف المعاني، منها حروف العطف"(٤٢).

وقال عبد العزيز البخاري(٤٣): "باب حروف المعاني: هذا الباب دقيق المسلك، لطيف المأخذ، كثير الفوائد، جم المحاسن، جمع الشيخ رحمه الله فيه بين لطائف النحو، ودقائق الفقه، واستودع فيه غرائب المعاني، وبدائع

المباني، فاصغ لما يتلى عليك من بيان لطائف حقائقه، واستمع لما يلقى إليك من كشف غوامض دقائقه، بتوفيق الله جل جلاله، تستزد به تبصرًا في درك أسرارمستودعاتهُ، وتستفد به تبحرًا في الوقوف على عجائب مستبدعاته إن شاء الله سبحانه وتعالى"(٤٤).

وقال صفي الدين الهندي(٤٥): "إنها لما كانت من جملة كلام العرب، وجب على الباحث عنه أن يبحث عنها، وكيف لا ؟ والأحكام الفقهية قد تختلف بسبب اختلاف معانيها، لكن فيها كثرة يطول ذكر جميعها، فلنذكر منها ما تمس الحاجة إليه"(٤٦).

وقال ابن جزي(٤٧): "الباب العاشر في معاني حروف يحتاج إليها الفقيه، وجرت عادة الأصوليين بذكرها"(٤٨).

وقال الإسنوي(٤٩): "أقول عقد المصنف هذا الفصل لتفسير الحروف التي تشتد الحاجة في الفقه إلى معرفتها لوقوعها في أدلته"(٥٠).

وبعد هذه الأقوال المتفقة، يظهر لنا أهمية حروف المعاني، وحاجة الفقيه إليها، وعلاقتها المتصلة القوية بالفقه وأصوله، وحاجة الأصولي إليها؛ لأن معرفتها مهمة لسلامة استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، حيث أن كثيرًا من مسائل الفقه، يتوقف فهمها، وبيان حكمها، على فهم معنى الحرف ومدلوله.

المطلب الثالث: معاني الحروف وأقسامها(٥١):

ذكر النحويون للحرف نحوًا من خمسين معنى، وبعضهم زاد على ذلك، ويرجع غالب هذه المعاني إلى خمسة أقسام:

الأول: معنىً في الاسم خاصة كالتعريف.

الثاني: معنىً في الفعل خاصة كالتنفيس(٥٢).

الثالث: معنىً في الجملة كالنفي والتوكيد.

الرابع: ربط بين مفردين، كالعطف في نحو: جاء زيد وعمرو.

الخامس: ربط بين جملتين، كالعطف في نحو: جاء زيد وذهب عمرو.

وهناك معاني أخرى تخرج عن هذه الخمسة، كالكف، والتهيئة، والإنكار، والتذكير، وغيرها.

وأقسام الحرف ثلاثة :

١- ما يختص بالاسم.

٢- ما يختص بالفعل.

٣- ما هو مشترك بين الاسم والفعل.

أولاً: ما يختص بالاسم: لا يخلو إما أن يكون منه بمنزلة الجزء أو لا، فما كان منه بمنزلة الجزء لم يعمل كـ"لام التعريف" نحو "أل" في الغلام، وما لم يكن منه بمنزلة الجزء، فهو عامل؛ لأنه يؤثر فيه غالبًا، وتأثيره فيه الأصل أن يكون بالجر؛ لأنه العمل المخصوص بالاسم، وإن أحدث فيه رفعًا، أو نصبًا، فهو لشبهه بما يرفع، أو ينصب، كـ"إنّ" وأخواتها، فإنها تنصب الاسم، وترفع الخبر؛ لشبهها بالفعل، في أوجه مذكورة في موضعها، ولولا شبه الفعل لكان حقها أن تجر؛ لأنه الأصل.

وأما ما يختص بالفعل، فلا يخلو أيضًا من أن يكون منه بمنزلة الجزء أوْ لا، فما كان منه بمنزلة الجزء لم يعمل، كـ"حرف التنفيس"(٥٣)، وما لم يكن منه بمنزلة الجزء فهو عامل، وعمله فيه الجزم؛ لأن الجزم في الفعل نظير الجر في الاسم، ولا يعمل النصب إلا لشبهه بما ينصب، كـ"أن"

المصدرية وأخواتها، فإنها لما شابهت نواصب الاسم نصبت، ولولا ذلك لكان حقها أن تجزم، وأما ما كان مشتركًا بين الاسم، والفعل، فحقه ألا يعمل؛ لعدم اختصاصه بأحدهما.

المطلب الرابع: عمل حروف المعاني وعددها(٥٤):

الحرف قسمان:

١- قسمٌ عامل، وهو ما أثَّر فيما دخل عليه، رفعًا، أو نصبًا، أو جرًا، أو جزمًا.

٢- قسم غير عامل، وهو ما لا يؤثر فيما دخل عليه، ويسمى المهمل.

والعامل قسمان:

١- قسم يعمل عملاً واحدًا، وهو إما ناصبٌ فقط، كنواصب الفعل، وهي أنْ، ولنْ، ونحوهما، وإلاّ في الاستثناء، و واو "مع" عند من يراهما عاملين، وإما جارٌ فقط، وهو حروف الجر، وإما جازم فقط، وهو حروف الجزم.

وليس في الكلام حرف يعمل الرفع فقط، إلا ما ذكره الفراء(٥٥)، في قوله: "إنَّ "لولا" ترفع الاسم الذي يليها في نحو: لولا زيدٌ لأكرمتك"(٥٦) إلا أنَّ مذهب البصريين أن الاسم بعدها مرفوع بالابتداء.

٢- قسم يعمل عملين، وهو ينصب ويرفع، وهو قسم واحد فقط، وهو "إنَّ" وأخواتها، و"ما" الحجازية وأخواتها.

فاتضح مما سبق أن الحرف يعمل أنواع الإعراب الأربعة، الرفع، والنصب، والجر، والجزم، إلا أن عمله الجر، والجزم، بطريق الأصالة، وعمله الرفع، والنصب، لشبهه بما يعملهما.

وعدد حروف المعاني مختلفٌ فيه بين النحويين، حيث ذكر الحسن

المرادي(٥٧) في كتابه الجنى الداني(٥٨) أن بعض النحويين ذكروا أن جملة حروف المعاني ثلاثة وسبعون حرفًا، وزاد غيرهم إلى نيفًا وتسعين حرفًا، وأوصلها آخرون إلى أكثر من المائة.

وتنحصر في خمسة أقسام:

١- أحادي، مثل: الهمزة، والباء، والتاء، ونحوها.

٢- ثنائي، مثل: أل، أم، أنْ، ونحوها.

٣- ثلاثي، مثل: منذ، نعم، بلى، ونحوها.

٤- رباعي، مثل: حاشا، حتى، كأن، ونحوها.

٥- خماسي، مثل: لكنَّ ونحوها.

- **المبحث الثاني: دلالة (أو) واستعمالاتها عند النحويين، وعند الأصوليين، وتطبيقات على بعض المسائل الفقهية التي اختلف فيها الفقهاء نظرًا لاختلاف النحاة والأصوليين في معاني (أو) العاطفة، وعلى بعض المسائل المبنية عليها:**

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: دلالة (أو) واستعمالاتها عند النحويين(٥٩):

(أو) من حروف العطف، فتعطف ما بعدها على ما قبلها، مفردًا على مفرد، وجملةً على جملة.

وفي حكمها ذهب الجمهور إلى أنها تُشْرك في الإعراب دون المعنى؛ لأنك إذا قلت: قام زيدٌ أو عمروٌ، فالفعل واقع من أحدهما، دون الآخر.

وقال ابن مالك(٦٠): "إنها تشرك في الإعراب والمعنى؛ لأن ما بعدها مشارك لما قبلها في المعنى الذي جيء بها لأجله، ألا ترى أن كل واحد منهما مشكوك في قيامه" (٦١).

قال الحسن المرادي تعليقًا على كلام ابن مالك: "قلت: وكلاهما صحيح"(٦٢).

وقد ذكر ابن هشام(٦٣) أن المتأخرين ذكروا لـ (أو) معاني انتهت إلى اثني عشر معنىً(٦٤)، وسأقتصر على أهمها، وأقواها، وأقربها إلى الاتفاق بين العلماء:

الأول: الشك، نحو قوله تعالى: ﴿لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ [الكهف/١٩]، ونحو: قام زيدٌ أو عمرو، ونحو: ما أدري أزيدٌ قام أو عمرو،، ولا تقع إلا في الخبر.

الثاني: الإبهام، وذلك يقع في الخبر أيضًا، ولا يكون الإبهام إلا في حق السامع دون المخبر، نحو قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ/٢٤]، والشاهد في (أو) الأولى، ونحو: زيدٌ قام أو عمرو.

والفرق بين الشك والإبهام، أن الشك من جهة المتكلم، والإبهام من جهة السامع، مع أن المتكلم يعلمه، ولكن يبهمه على السامع لمعنىً ما.

الثالث: التخيير، فلا تقع إلا بعد الطلب، وقبل ما يمتنع فيه الجمع، نحو: تزوج هندًا أو أختها، ونحو: خذ من مالي دينارًا أو درهمًا، ونحو: كل سمكًا أو اشرب لبنًا، أي افعل أحد هذين، ولا يجوز أن يجمع بينهما.

قال ابن هشام: "فإن قلت: فقد مثل العلماء بآيتي الكفارة، والفدية، للتخيير مع إمكان الجمع، قلت: لا يجوز الجمع بين الإطعام، والكسوة، والتحرير، على أن الجميع الكفارة، ولا بين الصيام، والصدقة، والنسك، على أنهن الفدية، بل تقع واحدة منهن كفارة، أو فدية، والباقي قربة مستقلة خارجة عن ذلك"(٦٥).

الرابع: الإباحة، وتقع بعد الطلب، وقبل ما يجوز فيه الجمع، نحو: جالس العلماء أو الزهاد، وتعلم الفقه أو الحديث، وجالس الحسن أو ابن سيرين.

وإذا دخلت "لا الناهية" امتنع فعل الجميع، نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان/٢٤]، والمعنى: لا تطع أحدهما(٦٦).

والفرق بين الإباحة والتخيير، أن للمكلف المخاطب أن يجمع بين الشيئين في الإباحة، وليس له ذلكِ في التخيير، بل يفعل أحد الشيئين، ويترك الآخر، وإن تركهما معًا عوقب، أو ذُمَّ، وكذلك إن جمع بينهما(٦٧).

الخامس: الإضراب، كـ "بل" وقد أجازه سيبويه(٦٨) بشرطين، أولهما: تقدم نفي أو نهي، وثانيهما: إعادة العامل، نحو: ما قام زيدٌ أو ما قام عمروٌ، لا يقم زيدٌ أو لا يقم عمروٌ، لا تضرب زيدًا أو لا تضرب عمرًا، لست بِشْرًا أو لست عمرًا(٦٩).

وأجاز الكوفيون، وبعض النحويين موافقتها "بل" في الإضراب مطلقًا(٧٠)، وليس كما قال سيبويه، واعترض عليهم سيبويه بمثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ فلو قلت: "أو لا تطع كفورًا" انقلب المعنى، يعني أن يصير إضرابًا عن النهي الأول، ونهيًا عن الثاني فقط(٧١)، وما ذهب إليه الكوفيون وغيرهم من النحويين فاسد(٧٢).

وتأتي (أو) مع همزة الاستفهام، نحو: أزيد عندك أو عمرو، ويمكن أن يقع الاستفهام مع (أو) بالهمزة، وبغيرها من أدوات الاستفهام نحو: أزيدٌ عندك أو عمرو، ويكون جوابها: نعم أو لا(٧٣).

السادس: التقسيم، نحو: الكلمة اسم أو فعل أو حرف، ذكره ابن مالك،

ثم عدل عنه وسماه التفريق، فقال: "تأتي للتفريق المجرد من الشك والإبهام والتخيير"(٧٤)، ومثل له بقوله تعالى: ﴿إن يكن غنيًا أو فقيرًا﴾[النساء/١٣٥]، وبقوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ كُونُواْ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ [البقرة/١٣٥]، وقال ابن مالك: "وهذا أولى من التعبير بالتقسيم؛ لأن استعمال الواو في التقسيم أجود نحو "الكلمة اسم، وفعل، وحرف"(٧٥)، وعبر غيره بالتفصيل بدلاً عن التقسيم أو التفريق، ومثل له بقوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ كُونُواْ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ والمعنى: وقالت اليهود للنصارى كونوا هودًا، وقالت النصارى لليهود كونوا نصارى، ومثل له بقوله: ﴿قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾ [الذاريات/٥٢]، والمعنى: وقال بعضهم: ساحر، وقال بعضهم: مجنون، فـ(أو) في الآيتين لتفصيل الإجمال في (قالوا) (٧٦).

السابع: أن تكون بمعنى "إلا" في الاستثناء، فينتصب المضارع بعدها بإضمار (إنْ)، كقولك: لأقتلنَّه أو يسلم، أي: إلا أن يسلم.

الثامن: أن تكون بمعنى "إلى" فينتصب المضارع بعدها أيضًا بإضمار "أنْ" كقولك: لألزمنك أو تقضيني حقي، أي: إلى أن تقضيني حقي.

وتأتي (أو) بمعنى الواو(٧٧)، قاله الكوفيون والأخفش(٧٨)، والجرمي(٧٩)، واحتجوا بقول الشاعر:

جاء الخلافة أو كانت له قدرًا كما أتى ربَّه موسى على قدر(٨٠)

أراد: وكانت له قدرًا، فأوقع (أو) مكان الواو؛ لأمن اللبس(٨١).

قال ابن هشام: "والذي رأيته في ديوان جرير "إذ كانت"(٨٢).

وزاد بعض الكوفيين لـ (أو) قسمًا آخر، وهو (أو) الناصبة للفعل المضارع بنفسها، نحو قول الشاعر:

فقلت له لا تبك عينك إنما نحاول ملكًا أو نموت فنعذرا(٨٣)

وهو مذهب الكسائي(٨٤)، وذهب بعض الكوفيين، ومنهم الفراء، إلى أن الفعل المضارع بعدها ينتصب بالخلاف، ومذهب البصريين أن (أو) هذه هي العاطفة، والفعل بعدها منصوب بـ "أنْ المضمرة"(٨٥) .

قال الحسن المرادي: "وهو الصحيح"(٨٦)، أي أنها عاطفة، والفعل بعدها منصوب بـ "أنْ المضمرة".

قال ابن هشام: "التحقيق أن "أو" موضوعة لأحد الشيئين أو الأشياء وهو الذي يقوله المتقدمون، وقد تخرج إلى معنى بل، وإلى معنى الواو، وأما بقية المعاني فمستفادة من غيرها"(٨٧).

المطلب الثاني: دلالة (أو) واستعمالاتها عند الأصوليين(٨٨):

في أصل الوضع أنها موضوعة لأحد الشيئين أو الأشياء، وتقع بين اسمين، كقولك: جاء زيدٌ أو عمرو، وبين فعلين، كقولك: كُلِ السمكَ أو اشرب اللبن.

وإذا وردت في الإنشاء، فإن كان أمرًا، كقولك: كل السمك أو اشرب اللبن، أفادت التخيير بينهما، وإن كان نهيًا، كقولك: لا تكلم زيدًا أو عمرًا، أو نفيًا، كقولك: ما قام زيدٌ أو ما قام عمروٌ، أفادت العموم، وأفادت حظر كل واحد منفردًا، وحظرهما مجتمعين.

وقد ذكر الأصوليون عدة معاني تستعمل فيها (أو) كما فعل النحويون، وهي:

الأول: الشك، ولا يكون إلا في الخبر، كقولك: جاء زيدٌ أو عمرو، ومثله قوله تعالى: ﴿لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾]الكهف/١٩[.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ/٢٤]،

والشاهد في الآية (أو) الأولى. ويكون الشك أيضًا في الاستخبار كقولك: أعندك زيدٌ أو عمرو، وهذا مذهب كثير من أئمة النحو، والأصول، ودليلهم استقراء كلام العرب.

وذهب بعض الحنفية ومنهم السرخسي، والبزدوي، وغيرهما، إلى خلاف ذلك، وأن وضع الكلام للإفهام، فلا يوضع للشك، وإنما يحصل الشك من محل الكلام، وهو الإخبار، فإن الإخبار بمجيء أحد الشخصين قد يكون لشك المتكلم، وذلك بأن يعلم أن الجائي أحدهما، ولا يعلمه بعينه، وقد يكون لتشكيك السامع لغرضٍ له في ذلك، وقد يكون لمجرد الإبهام، فالإخبار بالمبهم لا يخلو من غرض، ومن هنا ذهب بعضهم إلى أن (أو) للشك.

والتحقيق، أنه لا نزاع؛ لأنهم لم يريدوا إلا تبادر الذهن إليه عند الإطلاق، وما ذكروه من أن وضع الكلام للإفهام، على تقدير تمامه، إنما يدل على أن (أو) لم توضع للتشكيك، وإلا فالشك أيضًا معنى يقصد إفهامه، بأن يخبر المتكلمُ المخاطبَ بأنه شاكٌ في تعيين أحد الأمرين.

الثاني: الإباحة، كقولك: جالس الحسن أو ابن سيرين، ويجوز الجمع هنا، بأن يجالسهما.

الثالث: التخيير، كقولك: تزوج هندًا أو أختها، ويمتنع الجمع هنا، فلا يتزوج إلا واحدة منهما.

الرابع: الإبهام، كقولك: قام زيدٌ أو عمرو، إذا كنت تعلم من هو القائم منهما، ولكن أردت الإبهام على السامع.

والفرق بين الشك والإبهام، أن الشك لا يعلمه المتكلم والسامع، أما الإبهام فيعلمه المتكلم دون السامع.

الخامس: تأتي بمعنى "الواو" فتكون لمطلق الجمع، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ...﴾ الآية [النور/٣١].

السادس: تأتي للإضراب، مثل "بل"، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات/١٤٧]، أي: بل يزيدون.

السابع: تأتي بمعنى "إلا" مع "أن" المضمرة، كقولك: لأقتلنَّ الكافر أو يُسلِم، أي: إلا أنْ يُسلِم.

الثامن: تأتي بمعنى "إلى أن" أو "حتى"، كقولك: لألزمنك أو تقضيني حقي، أي: إلى أن تقضيني حقي، أو حتى تقضيني حقي.

التاسع: التقسيم، وسماه بعضهم التفريق، وسماه آخرون التفصيل، كقولهم: الكلمة اسم، أو فعل، أو حرف؛ وتسمية هذا المعنى بالتفريق أو التفصيل، أولى من تسميته بالتقسيم؛ لأن التقسيم تناسبه الواو.

العاشر: تأتي بمعنى "إنْ الشرطية"، كقولك: لأضربنَّه عاش أو مات؛ أي: إنْ عاش أو إنْ مات.

الحادي عشر: تأتي بمعنى "ولا" إذا دخلت بين الشيئين في النفي، نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ أي: ولا كفورًا.

وبهذا يتبين مما سبق في المطلبين الأول والثاني اتفاق أقوال النحويين والأصوليين في أكثر معاني حرف (أو).

المطلب الثالث: تطبيقات على بعض المسائل الفقهية التي اختلف فيها الفقهاء نظرًا لاختلاف النحاة والأصوليين في معاني (أو) العاطفة، وعلى بعض المسائل المبنية عليها:

وفيه خمس مسائل:

المسألة الأولى: حد الحرابة(٨٩)(٩٠):

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة/٣٣].

اختلف الفقهاء في عقوبة المحاربين بناء على اختلاف النحاة والأصوليين في حرف (أو) هل هي للترتيب أو للتخيير، أو للتفصيل ؟

فذهب السلف ومنهم قتادة(٩١)، وحماد(٩٢)، والليث(٩٣)، والشافعي، وإسحاق(٩٤)، وغيرهم، إلى أن حكم الآية على الترتيب، فإذا قَتَل المُحارِبُون وأخَذوا المال، قُتِلوا وصُلِبوا، وإذا قَتَلوا ولم يأخُذوا المال، قُتِلوا ولم يُصلَبْوا، وإذا أخَذوا المال ولم يَقْتُلوا، قُطِعَوا من خِلاف، وإذا أخافوا الناس فقط فمنهم من قال ينفوا من الأرض، ومنهم من قال يُحْبَسُوا حتى تظهر توبَتُهم(٩٥).

وذهب آخرون إلى أن الإمام مخير فيهم بين القتل والصلب، والقطع والنفي؛ لأن "أو" تقتضي عندهم التخيير، وبه قال سعيد بن المُسَيَّب(٩٦)، وعطاء(٩٧)، ومجاهد(٩٨)، والحسن البصري(٩٩)وغيرهم(١٠٠).

وذهب الحنفية إلى أنه إن قَتل قُتِل، وإن أخذ المال قطع من خلاف، وإن قتل وأخذ المال، فالإمام مخيرٌ بين قتله وصلبه، وبين قتله وقطعه من خلاف، وبين أن يجمع له ذلك كُلَّه.

ويرى الإمام مالك أن الإمام مخير في المحارب، فله أن يقيم عليه الحد الذي يراه، بحسب حال المحارب، فإن رآه جلدًا ذا رأي، قتله، وإن رآه جلدًا لا رأي له، قطعه من خلاف، وإن شاء حبسه حتى تظهر توبته(١٠١).

ويرى الإمام أحمد أن المحارب إذا قتل وأخذ المال، قتل وقطع، وفي ظاهر المذهب، أنه إذا قتل وأخذ المال، قتل وصلب، وإذا أخذ المال فقط، قطع من خلاف، وإذا أخاف الناس فقط نفي(١٠٢).

وقد اتفق العلماء في هذه المسألة على أمور هي(١٠٣):

١- أن حد الحرابة هو القتل، والصلب، وقطع الأيدي، وقطع الأرجل، من خلاف، والنفي، وأن هذا حق الله تعالى.

٢- أن الترتيب فيه بتقديم القتل على الصلب ثابت بغير خلاف.

٣- أن المحارب إن قَتَل قُتِل بالإجماع.

٤- أن المحارب إذا قتل، وأخذ المال، فإنه يُقْتَل، ويُصلَّب، وقتله متحتمٌ لا يدخله عفوٌ.

٥- أن المحارب إذا أخذ المال، ولم يَقْتُل، فإنه تُقْطَع يدُه اليمنى، ورجلُه اليسرى.

فمن قال بالتخيير، فقد بنى رأيه على أن (أو) للتخيير، وهو أصلها، ومورها في كتاب الله(١٠٤)، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما: "ما كان في القرآن "أو" فصاحبه بالخيار"(١٠٥).

ومن قال إنها للتفصيل، فقد بنى قوله على قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث، رجل زنى بعد إحصان، أو كفر بعد إيمان، أو قتل نفسًا بغير نفس، فمن لم يقتل كيف يُقتل"(١٠٦).

ومن قال بالترتيب، فقد بنى رأيه ايضًا على الحديث السابق(١٠٧)، قال الجصاص(١٠٨): "فنفى صلى الله عليه وسلم قتل من خرج عن هذه الوجوه الثلاثة، ولم يخصص فيه قاطع الطريق، فانتفى بذلك قتل من لم يَقْتُل من

قطاع الطرق، وإذا انتفى قتل من لم يَقْطَع، وجب قطع يده ورجله إذا أخذ المال، وهذا لا خلاف فيه"(١٠٩).

وردَّ من قال بالتفصيل على من قال بالتخيير، بأن التخيير يبدأ فيه بالأخف، ثم ينتقل فيه إلى الأثقل، وهاهنا بدأ بالأثقل ثم انتقل إلى الأخف، فدل على أنه قرر ترتيب الجزاء على الأفعال فترتب عليه بالمعنى، فمن قَتَل قُتِل، فإن زاد وأخذ المال صُلب، وإن أخذ المال وحده قطع من خلاف، وإن أخاف نفي(١١٠).

قال ابن العربي(١١١): "الجواب – الآية نصٌ في التخيير، وصرفها إلى التعقيب والتفصيل تحكُّمٌ على الآية، وتخصيصٌ لها، وما تعلقوا منه بالحديث لا يصح، فلا تعلق بهذا الحديث لأحد، وتحرير الجواب القطع لتشغيبهم: أن الله تعالى رتَّب التخيير على المحاربة والفساد، وقد بينًّا أن الفساد وحده موجِبٌ للقتل، ومع المحاربة أشد"(١١٢).

المسألة الثانية: كفارة الجماع في نهار رمضان:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينا نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم، إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله، هلكتُ، قال: "مالك؟"، قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هل تجد رقبةً تعتقها ؟، قال: لا، قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟، قال: لا، قال: "فهل تجد إطعام ستين مسكينًا ؟"، قال: لا، قال: فمكث النبي صلى الله عليه وسلم، فبينا نحن على ذلك أُتِيَ النبي صلى الله عليه وسلم بعَرَقٍ فيه تمر، فقال: أين السائل ؟، فقال: أنا، قال: خذ هذا فتصدق به، فقال الرجل: على أفقر مني يا رسول الله ؟ فوالله ما بين لابتيها أهل بيتٍ أفقر من

أهل بيتي، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه، ثم قال: أطعمه أهلك. متفق عليه(١١٣).

ذهب الجمهور إلى أن كفارة الوطء في نهار رمضان ككفارة الظهار في الترتيب، فيلزمه عتق رقبة إن أمكنه، فإن عجز عنه صام شهرين متتابعين، فإن عجز انتقل إلى إطعام ستين مسكيناً، هذا قول جمهور العلماء منهم الثوري(١١٤)، والأوزاعي(١١٥)، والشافعي، وأصحاب الرأي، ومالك، وأحمد في رواية(١١٦).

وذهب أحمد في رواية ثانية أنها على التخيير بين العتق، والصيام، والإطعام، فبأيها كفَّر أجزأه، وهو رواية عن مالك(١١٧).

والصحيح هو ما ذهب إليه جمهور العلماء من أن كفارة الوطء في نهار رمضان على الترتيب للأمور التالية(١١٨):

١- الحديث الصحيح السابق يدل على الترتيب.

٢- أن الترتيب زيادة، والأخذ بالزيادة متعين.

٣- أنها كفارة فيها صوم شهرين متتابعين، فكانت على الترتيب ككفارة الظهار والقتل .

المسألة الثالثة: كفارة قتل الصيد للمُحرِم(١١٩):

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْتُلُواْ الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاء مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَو عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللّهُ عَمَّا سَلَف وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللّهُ مِنْهُ وَاللّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾ [المائدة/٩٥] .

في هذه المسألة قاتل الصيد المُحرِم مخير في الجزاء بأحد هذه الثلاثة، بأيها شاء كفَّر، موسرًا كان أو معسرًا، وإلى هذا ذهب أصحاب الرأي، ومالك، والشافعي، وأحمد.

وذهب أحمد في رواية ثانية أنها على الترتيب، فيجب أولاً المِثْل، فإن لم يجد أطعم، فإن لم يجد صام، وروي هذا عن ابن عباس، والثوري، والصحيح بناءً على الأدلة ما ذهب إليه الجمهور، وهو أنها على التخيير؛ للآية؛ ولقول ابن عباس: ما كان في القرآن "أو" فصاحبه بالخيار؛ ولأنها فدية تجب بفعل محظور، فكان مخيرًا بين ثلاثتها كفدية الأذى.

المسألة الرابعة: في الإقرار:

فإذا قال: له علي درهم أو دينار، كان مقرًا بأحدهما، يرجع في تفسيره إليه، لأن (أو) في الخبر للشك، وتقتضي أحد المذكورين لا جميعهما(١٢٠).

المسألة الخامسة: في الوكالة، والبيع:

فإذا قال: وكَّلتُ فلانًا أو فلانًا ببيع هذا العبد، صح التوكيل استحسانًا، كما لو قال: وكلت أحدهما، وأيهما باع صح، ولا يشترط اجتماعهما على البيع، ولا يصح التوكيل قياسًا لجهالة المأمور به، وكذا لو قال لواحد: بع هذا العبد أو هذا، صح، وله أن يبيع أيهما شاء، كما لو قال: بع أحدهما؛ لأن (أو) في موضع الابتداء للتخيير، والتوكيل إنشاء، والتوكيل لا يمنع الامتثال؛ لأنه يمكنه الإتيان بأحدهما، كما في التكفير بأحد خصال الكفارة، وهي العتق، والكسوة، والإطعام(١٢١).

• خاتمة في نتائج البحث:

في ختام هذا البحث أذكر أبرز نتائجه في الخلاصة التالية:

١- الحرف كلمة تدل على معنىً في غيرها فقط.

٢- حروف المعاني، ليس كلها حروف، بل يوجد فيها أسماء، وسميت حروف تغليبًا، وسميت بحروف المعاني، بناءً على أن وضعها جاء لمعانٍ تتميز بها من حروف المباني، توصل معاني الأفعال إلى الأسماء.

٣- تكمن أهمية حروف المعاني في ذاتها من جهة، وفي إيصال معاني الأفعال إلى الأسماء من جهة أخرى.

٤- تصل معاني الحروف إلى خمسين معنىً، وبعضهم أوصلها إلى أكثر من ذلك، منها التعريف، والتنفيس، والتوكيد، والنفي، والعطف، وغير ذلك.

٥- تنقسم الحروف إلى ما يختص بالاسم، أو بالفعل، أو ما هو مشترك بينهما.

٦- حروف المعاني تنقسم إلى عامل، وإلى غير عامل، فيما دخلت عليه، فالعامل منها يرفع، أو ينصب، أو يجر، أو يجزم.

٧- (أو) حرف عطف، تعطف ما بعدها على ما قبلها مفردًا على مفرد وجملة على جملة، وتشرك في الإعراب، والمعنى.

٨- ذكر العلماء لـ (أو) معاني كثيرة انتهت إلى اثني عشر معنىً، وهي:

الشك، والإبهام، والتخيير، والإباحة، والإضراب، والتفصيل، وبمعنى "إلا" في الاستثناء، وبمعنى "إلى" بإضمار "أن" فينتصب الفعل المضارع بعدها، وبمعنى "الواو"، وبمعنى "إن" الشرطية، بمعنى "ولا" إذا دخلت بين الشيئين في النفي.

والحمد لله رب العالمين

- **حواشي البحث:**

(١) ابن فارس: هو أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، من أئمة اللغة، له مؤلفات عدة، منها: مجمل اللغة، ومعجم مقاييس اللغة، وفقه اللغة، توفي سنة ٣٩٥هـ .
انظر: وفيات الأعيان (١/٦٦)، الأعلام (١/١٩٣) .

(٢) معجم مقاييس اللغة (١/٢٨٤) .

(٣) انظر: مجمل اللغة لابن فارس (١/٢٢٦)، المصباح المنير للفيومي (١/١٨٠)، الجنى الداني للحسن المرادي (ص٢٣-٢٥) .

(٤) انظر: المصباح المنير (١/١٨٠) مادة: حرف .

(٥) انظر: الجنى الداني (ص ٢٠-٢١) .

(٦) الفيومي: هو أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، لغوي شهير، من أشهر كتبه: المصباح المنير، توفي سنة ٧٧٠هـ .
انظر: الدرر الكامنة (١/٣١٤)، الأعلام (١/٢٢٤) .

(٧) المصباح المنير (١/١٧٩) مادة: حرف .

(٨) انظر: الجنى الداني (ص٢٠) .

(٩) انظر: الإحكام للآمدي (١/٥٤)، التعريفات للجرجاني (ص٨٥)، حاشية السعد التفتازاني على شرح العضد لمختصر ابن الحاجب (١/١٨٥)، كشف الأسرار للبخاري (٢/١٦٠) .

(١٠) انظر: نهاية الوصول لابن الساعاتي (١/٨٦) .

(١١) انظر: الجنى الداني (ص٢٠) .

(١٢) انظر: المصدر السابق (ص ٢٠-٢١) .

(١٣) انظر: حاشية رقم (٨) من تحقيق الشيخ الدكتور سعد بن غرير لنهاية الوصول لابن الساعاتي (١/٨٦) .

(١٤) انظر: جامع الأسرار للكاكي (٢/٤٠٦، ٤٠٧)، شرح الكوكب المنير لابن النجار (١/٢٢٨) .

(١٥) انظر: شرح التلويح لسعد الدين التفتازاني (١/١٨١)، المُذهب في أصول المذهب على المنتخب للدكتور ولي الدين محمد صالح الفرفور (٢/٥٦١) .

(١٦) ابن ملك: هو عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين الكرماني، المعروف بابن ملك، فقيه حنفي، من المبرزين، له: شرح المنار في الأصول، شرح مجمع البحرين لابن الساعاتي في الفقه، توفي سنة ٨٠١هـ .

انظر: الفوائد البهية (ص١٠٧)، الفتح المبين (٣/٥٠) .

(١٧) شرح منار الأنوار (ص١٣١) .

(١٨) النسفي: هو أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، الفقيه الحنفي الأصولي، له: حقائق التأويل المعروف بتفسير النسفي، وكنز الدقائق في فروع الحنفية، ومنار الأنوار في أصول الفقه، وشرحه، توفي سنة ٧١٠هـ .

انظر: الفوائد البهية (ص ١٠١)، الجواهر المضية (١/٢٧٠) .

(١٩ كشف الأسرار (١/٢٧٩) . (١١)

(٢٠) سعد الدين التفتازاني: هو مسعود بن عمر التفتازاني، من أئمة اللغة العربية والبيان، والمنطق، له: التلويح في كشف حقائق التنقيح في الأصول، وتهذيب المنطق والكلام، والمطول في البلاغة ومختصره وحاشية على شرح العضد لمختصر ابن الحاجب، توفي سنة ٧٩٣هـ .

انظر: الأعلام (٧/٢١٩)، بغية الوعاة (٢/٢٨٨) .

(٢١) شرح التلويح على التوضيح (١/١٨١) .

(٢٢) انظر: بذل النظر في الأصول للأسمندي (٣٨) .

(٢٣) الأسمندي: هو محمد بن عبد الحميد بن الحسن، فقيه أصولي نظّار متكلم، له: بذل النظر في الأصول، والهداية في الكلام، والأمالي في التفسير، ومختلف الرواية في الفقه، توفي سنة ٥٥٢هـ وقيل ٥٦٣هـ .

انظر: الأعلام (٦/١٨٧)، تاج التراجم (ص ٤١، ٤٢) .

(٢٤) بذل النظر (ص ٣٨) .

(٢٥) هو محمد بن محمد بن عمر، المعروف بحسام الدين الأخسيكتي، كان إماماً في

الفروع والأصول، له: المختصر في أصول الفقه، ويعرف بالمنتخب الحسامي، ومفتاح الأصول . توفي سنة ٦٤٤هـ .

انظر: الجواهر المضية (٣/٣٣٤)، الفوائد البهية (ص ١٨٨) .

(٢٦)المذهب في أصول المذهب على المنتخب للدكتور: ولي الدين محمد بن صالح الفرفور (٢/٥٦١) .

(٢٧) أبو يعلي: هو محمد بن الحسين الفراء، شيخ الحنابلة، وناشر مذهبهم، له عدة مؤلفات منها: العدة في أصول الفقه، والأحكام السلطانية، توفي سنة ٤٥٨هـ .

انظر: طبقات الحنابلة (٢/١٩٣)، شذرات الذهب (٣/٣٠٦) .

(٢٨) العدة (١/١٩٤) .

(٢٩) ابن إمام الكاملية: هو محمد بن محمد بن عبد الرحمن، كمال الدين، أبو محمد، المعروف بابن إمام الكاملية حيث كان والده يلي المدرسة الكاملية، ثم وليها بعد أبيه، له: تيسير الوصول إلى منهاج الأصول، شرح الورقات لإمام الحرمين، شرح التنبيه في فروع الشافعية، توفي سنة ٨٧٤هـ .

انظر: الضوء اللامع (٩/٩٣)، الأعلام (٧/٤٨) .

(٣٠) تيسير الوصول (٣/٥٠) .

(٣١) الشاطبي: هو إبراهيم بن موسى الغرناطي المالكي، مجدد علم مقاصد الشريعة، له مؤلفات عدة منها: الموافقات، والاعتصام، وشرح ألفية ابن مالك، توفي سنة ٧٩٠هـ، انظر: نيل الابتهاج (ص٤٨)، شجرة النور الزكية (ص ٢٣١) .

انظر: نيل الابتهاج (ص٤٨)، شجرة النور الزكية (ص ٢٣١) .

(٣٢) الموافقات (١/٣٩) .

(٣٣) ابن النجار: هو محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي، له: مختصر التحرير، وشرحه في شرح الكوكب المنير، ومنتهى الإرادات، توفي سنة ٩٧٢هـ .

انظر: السحب الوابلة (٣/٨٥٤)، الأعلام (٦/٦) .

(٣٤) شرح الكوكب المنير (١/٢٢٨) .

(٣٥) البدخشي: هو محمد بن الحسن البدخشي، منطقي أصولي، له: مناهج العقول في الأصول شرح به منهاج البيضاوي، وحاشية على شرح إلياس الرومي في المنطق، توفي سنة ٩٢٢هـ .

انظر: معجم المؤلفين (١٥٩/٣) .

(٣٦) مناهج العقول (٣٩٧/١) .

(٣٧) السغناقي: هو حسام الدين الحسين بن علي بن حجاج السغناقي، الفقيه الحنفي الأصولي الجدلي له: الوافي شرح المنتخب، النهاية شرح المنتخب، النهاية شرح الهداية للمرغيناني، الكافي شرح أصول البزدوي، توفي سنة ٧١٤هـ .

انظر: الفوائد البهية (ص٦٢)، الفتح المبين (١١٢/٢) .

(٣٨) الوافي شرح المنتخب (١٨٧٣/٥) .

(٣٩) ابن أمير الحاج: هو محمد بن محمد الحنفي، له: التقرير والتحبير، وذخيرة القصر في تفسير سورة العصر، توفي سنة ٨٧٩هـ

انظر: الأعلام (٢٧٨/٧)، الفتح المبين (٤٧/٣) .

(٤٠)ابن الهمام: هو محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد الحنفي، له: شرح فتح القدير، والتحرير في أصول الفقه، توفي سنة ٨٦١هـ .

انظر: الفوائد البهية (ص٢٣٦)، الأعلام (٢٥٥/٦) .

(٤١) التقرير والتحبير (٥٣/٢)، وانظر: جامع الأسرار (٤٠٦/٢) .

(٤٢)التوضيح لمتن التنقيح (١٨١/١)، وانظر: شرح التلويح على التوضيح لسعد الدين التفتازاني (١٨١/١) .

(٤٣)عبد العزيز البخاري: هو عبد العزيز بن أحمد بن محمد البخاري، المعروف بعلاء الدين البخاري، الفقيه الحنفي الأصولي، له: كشف الأسرار شرح أصول فخر الإسلام البزدوي، وغاية التحقيق شرح أصول الأخسيكثي، توفي سنة ٧٣٠هـ .

انظر: الفوائد البهية (ص٩٤)، الجواهر المضية (٣١٧/١) .

(٤٤) كشف الأسرار (١٦٠/٢) .

(٤٥) صفي الدين الهندي: هو محمد بن عبد الرحيم الأرموي الشافعي، له: نهاية الوصول في دراية الأصول، والفائق في أصول الفقه، توفي سنة ٧١٥هـ .
انظر: طبقات الشافعية الكبرى (٩/١٦٢)، شذرات الذهب (٦/٣٧) .

(٤٦) نهاية الوصول (٢/٤٠١) .

(٤٧) ابن جزي: هو محمد بن أحمد بن محمد بن جزي الكلبي الغرناطي المالكي، فقيه أصولي لغوي، له: شجرة النور الزكية (ص٢١٣)، الأعلام (٦/٢٢١) .

(٤٨) تقريب الوصول (ص١٩١) .

(٤٩) الإسنوي: هو عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي، الفقيه الأصولي، له: نهاية السول في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول للإمام البيضاوي، والأشباه والنظائر في فقه الشافعية، توفي سنة ٧٧٢هـ .
انظر: شذرات الذهب (٦/٢٢٩)، الدرر الكامنة (٢/٣٥٤) .

(٥٠) نهاية السول (٢/١٨٥) .

(٥١) انظر: الجنى الداني (ص ٢٥-٧٥)، رصف المباني (ص ٥ وما بعدها) .

(٥٢) التنفيس: معناه الإرجاء والإمهال، فنفست عن الشيء أي مددت في أجله، وله حرفان، هما السين وسوف، ويدلان على المستقبل، لكن سوف تفيد توكيد الاستقبال، وتزيد في تأكيده، وأنه ليس حاضراً، وإنما مستقبل، وأما السين فتدل على الاستقبال دون تأكيده . انظر: لسان العرب لابن منظور (٩/١٦٤) مادة: سوف، مغني اللبيب (١/ ١٣٨، ١٣٩) .

(٥٣) حرف التنفيس: له حرفان، هما السين، وسوف . انظر: مغني اللبيب (١/ ١٣٨، ١٣٩)

(٥٤) انظر: الجنى الداني (ص ٢٧-٢٨)، رصف المباني (ص ٤ وما بعدها) .

(٥٥) الفراء: هو يحيي بن زياد بن عبد الله بن منظور، أبو زكريا الديلمي، المعروف بالفراء، الإمام النحوي المشهور، كان من أبرز الكوفيين، له مصنفات في النحو واللغة ومعاني القرآن، توفي سنة ٢٠٧هـ .
انظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة (ص٨٠)، بغية الوعاة (٢/٣٢٩) .

(٥٦) انظر: الجنى الداني (ص٧) .

(٥٧) الحسن المرادي: هو الحسن بن قاسم بن عبد الله المرادي المصري النحوي اللغوي الفقيه البارع المعروف بابن أم قاسم وهي جدته لأبيه، له: شرح التسهيل، وشرح الألفية، والجنى الداني في حروف المعاني، توفي سنة ٧٤٩هـ .

انظر: بغية الوعاة (٤٢٧/١)، والأعلام (٢١١/٢) .

(٥٨) ص ٢٨ .

(٥٩) انظر: مغني اللبيب لابن هشام (ص ٦١ وما بعدها)، معاني الحروف للرماني (ص ٥٢ وما بعدها)، الجنى الداني للمرادي (ص ٢٢٧ وما بعدها)، رصف المباني للمالقي (ص ١٣١ وما بعدها) .

(٦٠) ابن مالك: هو محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك، أبو عبد الله الشافعي النحوي، إمام النحاة وحافظ اللغة . له: كتاب التسهيل في النحو، والضرب في معرفة لسان العرب، والكافية الشافية. توفي سنة ٦٧٢هـ .

انظر: بغية الوعاة (١٠٨/١)، الأعلام (٢٣٣/٦) .

(٦١) انظر: الجنى الداني (ص ٢٢٧، ٢٢٨) .

(٦٢) الجنى الداني (ص٢٢٨) .

(٦٣) ابن هشام: هو عبد الله بن يوسف بن أحمد بن هشام، أبو محمد، من أئمة العربية، أتقنها وفاق الأقران والشيوخ، له: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، وشذور الذهب، وقطر الندى، توفي سنة ٧٦١هـ .

انظر: بغية الوعاة (١٠٤/٢)، الأعلام (١٤٧/٤) .

(٦٤) انظر: مغني اللبيب (ص٦١) .

(٦٥) مغني اللبيب (ص٦٢) .

(٦٦) انظر: مغني اللبيب (ص٦٢)، معاني الحروف (ص٥٢) .

(٦٧) انظر: الجنى الداني (ص٢٢٨)، رصف المباني (ص١٣١) .

(٦٨) سيبويه: هو عمرو بن عثمان بن قنبر، أبو بشر، إمام البصريين، وسيبويه بالفارسية رائحة التفاح، أخذ النحو عن الخليل وغيره، واللغة عن الأخفش وغيره، له: كتاب شهير باسمه، توفي سنة ١٨٠ هـ .

انظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة (ص٤٩)، بغية الوعاة (٢٣٩/٢) .

(٦٩) انظر: مغني اللبيب (ص٦٤)، الجنى الداني (ص٢٢٩) .

(٨٨) انظر: أصول السرخسي (٢١٣/١ وما بعدها)، بذل النظر في الأصول للأسمندي (ص٤١ - ٤٢)، التقرير والتحبير لابن أمير الحاج (٦٨/٢ وما بعدها)، الوافي في أصول الفقه للسغناقي (١٩١٤/٥ وما بعدها)، جامع الأسرار للكاكي (٤٣١/٢ وما بعدها)، شرح التلويح للتفتازاني (٢٠٠/١ وما بعدها)، ومعه التوضيح لمتن التنقيح لصدر الشريعة، كشف الأسرار للبخاري (٢١٣/٢ وما بعدها) ومعه أصول فخر الإسلام البزدوي، شرح المنار لابن ملك (ص١٤١ وما بعدها)، قواطع الأدلة للسمعاني (٥٨/١)، البحر المحيط للزركشي (٢٧٨/٢ وما بعدها)، تقريب الوصول لابن جزي (ص٢٠٢)، العدة لأبي يعلى (١٩٩/١-٢٠٠)، شرح الكوكب المنير (٢٦٣/١-٢٦٥) .

(٨٩) معنى الحرابة: اختلف في معناها على أقوال، أشهرها ما يلي:

أ) اشهار السلاح قصد السلب وبه قال مالك رحمه الله .

ب) الزنا والسرقة والقتل، قاله مجاهد .

ج) المجاهر بقطع الطريق والمكابر باللصوصية في المصر وغيره، قاله الشافعي والأوزاعي، ومالك في رواية .

د) المجاهر في الطريق لا في المصر، قاله أبو حنيفة وعطاء .

انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٥٩٧/٢) .

(٩٠)انظر أقوال العلماء في هذه المسألة في: الهداية للمرغيناني (٤٢٣/٢، ٣٢٤)، الكافي في فقه أهل المدينة المالكي لابن عبد البر (ص٥٨٢، ٥٨٣)، مغني المحتاج للشربيني (٤٩٧/٥ وما بعدها)، المغني لابن قدامة (٤٧٥/١٢ وما بعدها)، أحكام القرآن للجصاص (٤٠٨/٢، ٤٠٩)، أحكام القرآن لابن العربي (٥٩٧/٢ وما بعدها).

(٩١) قتادة: هو قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي البصري، أبو الخطاب، مفسر حافظ، وكان ضريراً أكمه، كان رأساً في العربية، ومفردات اللغة، وأيام العرب، والنسب، توفي سنة ١١٨هـ .

انظر: وفيات الأعيان (٢٧٧/٢)، الأعلام (١٨٩/٥) .

(٩٢) حماد: هو حماد بن سلمة بن دينار، مفتي البصرة، محدث، نحوي، شيخ البصريين في العربية، صاحب سُنَة، وكان شديداً على المبتدعة، روى له مسلم، والأربعة، توفي سنة ١٦٧هـ .

انظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة (ص٢٠)، وبغية الوعاة (٤٥٢/١) .

(٧٠) انظر: المصدرين السابقين .

(٧١) انظر: مغني اللبيب (ص٦٥) .

(٧٢) انظر: الجنى الداني (ص٢٢٩) .

(٧٣) انظر: رصف المباني (ص١٣٣)، ومعاني الحروف (ص٥٤) .

(٧٤) انظر: مغني اللبيب (ص٦٥) .

(٧٥) انظر: المصدر السابق .

(٧٦) انظر: مغني اللبيب (ص٦٥)، الجنى الداني (ص٢٢٨، ٢٢٩)، رصف المباني (ص١٣٢) .

(٧٧) انظر: مغني اللبيب (ص٦٢)، الجنى الداني (ص٢٢٩)، رصف المباني (ص١٣٢، ١٣٣)، معاني الحروف (ص٥٣) .

(٧٨) الأخفش: هو سعيد بن مسعدة المجاشعي، ويعرف بالأخفش الأوسط، سكن البصرة، وقرأ النحو على سيبويه، وكان معتزلياً، له: كتاب الأوسط، توفي سنة ٢١٥هـ .
انظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة (ص٢٤)، الأعلام (٣/١٠١) .

(٧٩) الجرمي: هو صالح بن اسحاق الجرمي، أبو عمر، النحوي النظار، ناظر الفراء ببغداد، له: كتاب الفرخ، توفي سنة ٢٥٥هـ .
انظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة (ص٢٦)، الأعلام (٣/١٨٩) .

(٨٠) البيت لجرير، انظر: ديوانه ص ٤١٦، والجنى الداني (ص٢٢٩) .

(٨١) انظر: الجنى الداني (ص٢٣٠) .

(٨٢) انظر: مغني اللبيب (ص٦٣) .

(٨٣) البيت لإمريء القيس، انظر: ديوانه (ص١٦) .

(٨٤) الكسائي: هو علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن، أحد القراء السبعة، أبو الحسن، كان إماماً في النحو واللغة والقراءات، توفي سنة ١٨٩هـ .
انظر: وفيات الأعيان (٢/١٤٠)، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة (ص٤٩) .

(٨٥) انظر: الجنى الداني (ص٢٣٢)، رصف المباني (ص١٤٤، ١٣٤) .

(٨٦) الجنى الداني (ص٢٣٢)، وانظر: رصف المباني (ص١٣٤) .

(٨٧) مغني اللبيب (ص٦٧)، وانظر: الجنى الداني (ص٢٣١) .

(٩٣) الليث: هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي بالولاء، أبو الحارث، إمام أهل مصر في عصره، المحدث الفقيه، كان كريماً جواداً، توفي سنة ١٧٥هـ .
انظر: وفيات الأعيان (٢/٢٩٦)، الأعلام (٥/٢٤٨) .

(٩٤) إسحاق: هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد المروزي ثم النيسابوري، أبو يعقوب، الحافظ، صاحب التصانيف، شيخ المشرق، وسيد الحفاظ، المعروف بإسحاق بن راهويه، عالم خرسان، من تصانيفه، كتاب المسند، توفي سنة ٢٣٨هـ .
انظر: وفيات الأعيان (١/١٠٨)، الأعلام (١/٢٩٢) .

(٩٥) انظر: المغني لابن قدامة (١٢/٤٧٥، ٤٧٦)، أحكام القرآن لابن العربي (٢/٥٩٩، ٦٠٠) .

(٩٦) سعيد بن المسيب: هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي، أبو محمد، سيد التابعين، وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة، جمع بين الحديث والفقه والزهد والورع، توفي سنة ٩٤هـ .
انظر: وفيات الأعيان (١/٣٦٨)، الأعلام (٣/١٠٢) .

(٩٧)عطاء: هو عطاء بن أبي رباح، وأبو رباح اسمه أسلم، الإمام شيخ الإسلام، مفتي الحرم أبو محمد، القرشي، كان ولاؤه لبني جمح، كان ثقة فقيهاً عالماً كثير الحديث، توفي سنة ١١٥هـ وقيل ١١٤هـ .
انظر: وفيات الأعيان (٢/١٢٤)، الأعلام (٤/٢٣٥) .

(٩٨) مجاهد: هو مجاهد بن جبر، أبو الحجاج، مولى بني مخزوم، تابعي، مفسر، من أهل مكة شيخ القراء والمفسرين، توفي سنة ١٠٤هـ .
انظر: طبقات الفقهاء (ص٦٩)، الأعلام (٥/٢٧٨) .

(٩٩) الحسن البصري: هو الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد، تابعي، إمام أهل البصرة في زمانهَ، وحبر الأمة في زمانه، توفي سنة ١١٠هـ .
انظر: وفيات الأعيان (١/٢٢٦)، الأعلام (٢/٢٦٢) .

(١٠٠) انظر: المغني لابن قدامة (١٢/٤٧٦)، أحكام القرآن لابن العربي (٢/٥٩٩، ٦٠٠).

(١٠١) انظر: الكافي لابن عبد البر (ص٥٨٣)، أحكام القرآن لابن العربي (٢/٥٩٩، ٦٠٠) .

(١٠٢) انظر: المغني لابن قدامة (١٢/٤٧٥ وما بعدها)، الإنصاف للمردادي (١٠/٢٥٧ وما بعدها) .

(١٠٣) انظر: المغني (٤٧٥/١٢ وما بعدها)، الإفصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة (٢٦٢/٢ وما بعدها)، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي لسعدي أبو جيب (٣٣٦/١ وما بعدها) .

(١٠٤) انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٦٠٠/٢) .

(١٠٥) انظر: المغني (٤٧٦/١٢)، وفتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني (١٦/٤) .

(١٠٦) انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٦٠٠/٢)، ولم أجد حديثاً بهذا النص، ولكن الذي وجدته هو: حديث ابن مسعود مرفوعاً: "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة" متفق عليه .

وفي رواية عبيد بن عمير عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً به إلا أنه قال مكان الثالثة: "أو رجل يخرج من الإسلام يحارب الله ورسوله فيقتل، أو يصلب، أو ينفى من الأرض" رواه أبو داود والنسائي والدار قطني، قال الألباني: قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

انظر: إرواء الغليل للألباني (٢٥٣/٧، ٢٥٤) .

(١٠٧) انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٦٠٠/٢) .

(١٠٨) الجصاص: هو أحمد بن علي الرازي، أبو بكر الجصاص، انتهت إليه رئاسة الحنفية، له: أصول الجصاص، وأحكام القرآن، وشرح الجامع الصغير والكبير لمحمد بن الحسن الشيباني، توفي سنة ٣٧٠هـ .

انظر: الجواهر المضية (٨٤/١)، الأعلام (١٦٥/١) .

(١٠٩) أحكام القرآن (٤٠٩/٢) .

(١١٠) انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٦٠٠/٢) .

(١١١) ابن العربي: هو محمد بن عبد الله بن محمد المالكي، المعروف بأبي بكر بن العربي، من كبار علماء الأندلس، تولى القضاء، وله: عارضة الأحوذي في شرح

الترمذي، وترتيب المسالك في شرح موطأ مالك، وأحكام القرآن، توفي سنة ٥٤٣هـ.

انظر: وفيات الأعيان (٤٨٩/١)، الأعلام (١٠٦/٧) .

(١١٢) أحكام القرآن (٦٠٠/٢) .

(١١٣) أخرجه البخاري في: باب إذا جامع في رمضان، وغيره، ومسلم في: باب تحريم الجماع في نهار رمضان من كتاب الصيام .

(١١٤) الثوري: هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبد مناة، من مضر، أبو عبد الله، أمير المؤمنين في الحديث، كان سيد زمانه علماً وتقوى، له: الجامع الكبير والجامع الصغير في الحديث، توفي سنة ١٦١هـ .

انظر: وفيات الأعيان (٣٧٤/١)، الأعلام (١٠٤/٣) .

(١١٥) الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي، من قبيلة الأوزاع، أبو عمرو، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد، له: كتاب السنن في الفقه، والمسائل، توفي سنة ١٥٧هـ .

انظر: وفيات الأعيان (٦١/٢)، الأعلام (٣٢٠/٣) .

(١١٦) انظر: الهداية (١٣٤/١، ١٣٥)، الكافي (ص١٢٤)، مغني المحتاج (١٨٠/٢، ١٨١)، المغني (٣٨٠/٤) .

(١١٧) انظر: المغني (٣٨٠/٤)، الكافي (ص١٢٤) .

(١١٨) انظر: المغني (٣٨٠/٤، ٣٨١) .

(١١٩) انظر: الهداية (١٨٤/١)، الكافي (ص١٥٧)، مغني المحتاج (٣٠٩/٢)، المغني (٤١٥/٥)، أحكام القرآن لابن العربي (٦٧٤/٢)، أحكام القرآن للجصاص (٤٧٢/٢).

(١٢٠) انظر: المغني (٢٩١/٧) .

(١٢١) انظر: جامع الأسرار للكاكي (٤٣٤/٢) .

- **ثبت المصادر والمراجع:**

١- القرآن الكريم.

(أ)

١- الإحكام في أصول الأحكام: تأليف - سيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي الآمدي، طبعة - دار الكتب العلمية - بيروت - تاريخ الطبع بدون.

٢- أحكام القرآن: تأليف - أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، طبعة - دار الكتاب العربي - بيروت، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣- أحكام القرآن: تأليف: أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، تحقيق علي محمد البجاوي، طبعة - دار الجيل - بيروت، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

٤- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: تأليف - محمد ناصر الدين الألباني، طبعة - المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٥- أصول السرخسي: تأليف - أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، تحقيق: أبي الوفاء الأفغاني، طبعة - دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٦- أصول فخر الإسلام البزدوي، مطبوع مع شرحه كشف الأسرار - لعبد العزيز البخاري.

٧- الأعلام، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين

والمستشرقين: تأليف – خير الدين الزركلي، طبعة: دار العلم للملايين، التاسعة ١٩٩٠م.

٨- الإفصاح عن معاني الصحاح : تأليف – أبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة، المعروف بالوزير ابن هبيرة ، طبعة – المؤسسة السعيدية – الرياض – تاريخ الطبع بدون .

٩- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: تاليف – أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي، تحقيق – محمد حسن الشافعي، طبعة – دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

(ب)

١٠- البحر المحيط في أصول الفقه : تأليف – محمد بن بهادر الزركشي، طبعة – وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م.

١١- بذل النظر في الأصول: تأليف – محمد بن عبد الحميد الأسمندي، تحقيق – الدكتور محمد زكي عبد البر، طبعة – مكتبة دار التراث – القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

١٢- بغية الوعاة في طبقات اللغوين والنحاة: تأليف – عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق، مصطفى عبد القادر عطا، طبعة – دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ–٢٠٠٤م.

١٣- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: تأليف – محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، تحقيق: محمد المصري، طبعة – جمعية إحياء التراث الإسلامي – الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

(ت)

١٤- التعريفات: تأليف – الشريف علي بن محمد الجرجاني، طبعة – دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

١٥- تاج التراجم في طبقات الحنفية: تأليف – زين الدين قاسم بن قطلوبغا، طبعة – العاني – بغداد، تاريخ الطبع بدون.

١٦- تقريب الوصول إلى علم الأصول: تأليف – ابن أمير الحاج، طبعة – دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

١٧- التقرير والتحبير في علم الأصول: تأليف – ابن أمير الحاج، طبعة – دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م .

١٨- التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، مطبوع مع شرحه المسمى التلويح على التوضيح: تأليف – سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي، طبعة – دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٦هـ–١٩٩٦م.

١٩- تيسير الوصول إلى منهاج الأصول من المنقول والمعقول: تأليف – كمال الدين محمد بن محمد بن عبد الرحمن، المعروف بابن إمام الكاملية، تحقيق – الدكتور عبد الفتاح الدخميسي، طبعة – مطبعة الفاروق الحديثة – القاهرة – الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ–٢٠٠٢م.

(ج)

٢٠- جامع الأسرار في شرح المنار للنسفي: تأليف – محمد بن محمد بن أحمد الكاكي، تحقيق – الدكتور فضل الرحمن الأفغاني، طبعة – مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

٢١- الجنى الداني في حروف المعاني: تأليف - الحسن بن قاسم المرادي، تحقيق - الدكتور فخر الدين قباوة، الأستاذ محمد نديم فاضل، طبعة - دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

٢٢- الجواهر المضية في تراجم الحنفية: تأليف - عبد القادر بن محمد القرشي، طبعة - حيدر أباد بالهند.

(ح)

٢٣- حاشية السعد التفتازاني على شرح العضد على مختصر ابن الحاجب: تأليف - سعد الدين التفتازاني، طبعة - مطبوع مع شرح العضد على مختصر ابن الحاجب، طبعة - مكتبة الكليات الأزهرية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(د)

٢٤- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: تأليف - أحمد بن علي العسقلاني، تحقيق - محمد عبدالمعيد، طبعة - مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر أباد - الهند، ١٣٩٢ه-١٩٧٢م.

٢٥- ديوان امرئ القيس: اعتنى به وشرحه - عبد الرحمن المصطاوي، طبعة - دار المعرفة - بيروت، سنة ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٢٦- ديوان جرير، بشرح محمد بن حبيب: تحقيق - د. نعمان بن محمد أمين طه، طبعة - دار المعارف - الطبعة الثالثة، تاريخ الطبع بدون.

(ر)

٢٧- رسالة الدكتوراه للشيخ سعد بن غرير، وهي تحقيق كتاب نهاية الوصول إلى علم الأصول لابن الساعاتي، ١٤١٨هـ، طبع - معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، بمكة المكرمة.

٢٨- رصف المباني في شرح حروف المعاني: تأليف - أحمد بن عبد النور المالقي، تحقيق - أحمد محمد الخراط، طبعة - مجمع اللغة العربية بدمشق، تاريخ الطبع بدون.

(س)

٢٩- السحب الوابلة، على ضرائح الحنابلة: تأليف - محمد بن عبد الله بن حميد، تحقيق - د. بكر أبو زيد، د. عبد الرحمن العثيمين، طبعة - مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

(ش)

٣٠- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: تأليف - محمد مخلوف. طبعة - دار الفكر - بيروت - تاريخ الطبع بدون.

٣١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: تأليف - ابن العماد الحنبلي، طبعة - دار إحياء التراث الإسلامي - بيروت - تاريخ الطبع بدون.

٣٢- شرح التلويح على التوضيح: تأليف - سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي، طبعة - دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

٣٣- شرح الكوكب المنير: تأليف – محمد بن أحمد الفتوحي، المعروف بابن النجار، تحقيق – الدكتور محمد الزحيلي، والدكتور نزيه حماد، طبعة – مكتبة العبيكان – الرياض – سنة ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

٣٤- شرح منار الأنوار في أصول الفقه: تأليف – المولى عبد اللطيف، المعروف بابن ملك، طبعة – دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م.

(ص)

٣٣- صحيح البخاري: الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه: تأليف – محمد بن إسماعيل البخاري، طبعة – دار السلام – الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

٣٤- صحيح مسلم: تأليف – مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، طبعة – بيت الأفكار الدولية – الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

(ض)

٣٥- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: تأليف – شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، طبعة – دار الجيل – بيروت – تاريخ الطبع بدون.

(ط)

٣٦- طبقات الحنابلة، تأليف: القاضي محمد بن أبي يعلي الفراء، مطبعة السنة المحمدية ١٣٧١هـ.

٣٧- طبقات الشافعية الكبرى، تأليف: عبد الوهاب بن علي السبكي، مطبعة عيسى الحلبي، تاريخ الطبع بدون.

٣٨- طبقات الفقهاء – تأليف: أبي إسحاق الشيرازي، تحقيق – إحسان عباس. طبعة – دار الرائد العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٧٠م.

(ع)

٣٩- العُدَّة في أصول الفقه: تأليف – أبي يعلي محمد بن الحسين الفراء، تحقيق – الدكتور أحمد بن علي سير المباركي، طبعة – بدون دار طبع أو نشر، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

(ف)

٤٠- فتح الباري بشرح صحيح البخاري: تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، طبعة: المكتبة السلفية – القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ .

٤١- الفتح المبين في طبقات الأصوليين: تأليف – عبد الله بن مصطفى المراعي، طبعة – دار الكتب العلمية – بيروت، طبعة ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.

٤٢- الفوائد البهية في تراجم الحنفية: تأليف – محمد بن عبد الحي اللكنوي، تحقيق – نعيم أشرف نور، طبعة – إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

(ق)

٤٣- قواطع الأدلة في أصول الفقه: تأليف - أبي المظهر منصور بن محمد السمعاني، تحقيق الدكتور عبد الله الحكمي، والدكتور علي الحكمي، طبعة - مكتبة التوبة، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(ك)

٤٤- الكافي في فقه أهل المدينة المالكي: تأليف - أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، طبعة - دار الكتب العلمية - بيروت -، تاريخ الطبع بدون.

٤٥- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: تأليف - عبد العزيز بن أحمد البخاري، طبعة - دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٤٦- كشف الأسرار شرح المصنف على المنار: تأليف - أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي، طبعة - دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(ل)

٤٧- لسان العرب: تاليف: محمد بن مكرم بن منظور، طبعة: دار صادر - بيروت، تاريخ الطبع بدون .

(م)

٤٨- مجمل اللغة: تأليف – أحمد بن فارس بن زكريا، المعروف بابن فارس، تحقيق، زهير عبد المحسن سلطان، طبعة – مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٤٩- المُذْهب في أصول المَذْهب على المنتخب لحسام الدين محمد بن محمد الإخسيكتي: تأليف – الدكتور ولي الدين محمد صالح الفرفور، طبعة – دار الفرفور – دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٥٠- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: تأليف – أحمد بن محمد الفيومي، طبعة – دار القلم – بيروت، تاريخ الطبع بدون.

٥١- معاني الحروف: تأليف – علي بن عيسى الرُمَّاني، تحقيق – عرفان سليم العشا، طبعة – المكتبة العصرية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٥٢- معجم مقاييس اللغة: تأليف – أحمد بن فارس بن زكريا، المعروف بابن فارس، طبعة – دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٥٣- المغني: تأليف – موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق – الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح الحلو، طبعة – دار هجر – الجيزة، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٥٤- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: تأليف – أبي محمد عبد الله بن هشام

الأنصاري، تحقيق – محمد محي الدين عبد الحميد، طبعة – دار إحياء التراث العربي، تاريخ الطبع بدون.

٥٥- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: تأليف – محمد بن محمد الخطيب الشربيني، تحقيق – علي معوض، وعادل عبد الموجود، طبعة – دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م.

٥٦- مناهج العقول، وهو شرح البدخشي على منهاج الوصول للبيضاوي: تأليف – محمد بن الحسن البدخشي، طبعة – دار الكتب العلمية – بيروت، تاريخ الطبع بدون.

٥٧- الموافقات في أصول الشريعة: تأليف – أبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق – إبراهيم رمضان، طبعة – دار المعرفة – بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

٥٨- موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي: تأليف – سعدي أبو جيب، طبعة – دار الفكر – دمشق، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

(ن)

٥٩- نهاية السول في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي: تأليف – جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، طبعة – عالم الكتب – بيروت، سنة ١٩٨٢م.

٦٠- نهاية الوصول في دراية الأصول: تأليف – صفي الدين محمد بن عبد الرحيم الهندي، تحقيق – الدكتور صالح اليوسف، والدكتور

سعد السويح، طبعة – المكتبة التجارية – بمكة المكرمة، تاريخ الطبع بدون.

٦١- نيل الابتهاج بتطريز المنهاج: تأليف – أحمد بابا التنبكتي، تقديم: عبد الحميد عبد الله الهرامة، طبعة – كلية الدعوة الإسلامية – طرابلس، الأولى ١٩٨٩م.

(هـ)

٦٢- الهداية شرح بداية المبتدي: تأليف – برهان الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني، طبعة – دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

(و)

٦٣- الوافي في أصول الفقه: تأليف – حسام الدين حسين بن علي السغناقي، تحقيق – أحمد محمد اليماني، طبعة – دار القاهرة – سنة ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.

٦٤- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: تاليف – أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، طبعة – دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.